الجمهورية التونسية

مجلس نواب الشعب

المدة النيابية الأولى

الدورة العادية الثالثة

2017-2016

تقرير لجنة الصناعة والطاقة والثروات الطبيعية والبنيـة الأساسيـة والبيئـة

حول مشروع قانون يتعلق بالتخفيض في المعلوم الموظف على تصدير الفضلات من الحديد وبعملية تصدير ظرفية خلال سنة 2016

عـدد 50 / 2016

رئيس اللجنة: عامر العريض

نائب الرئيـس: لطفي علي

مقرّرة مساعدة: جميلة الجويني

مقرّر اللجنة: فيصل خليفة

مقرّر مساعد: نجيب ترجمان

مارس 2017

بسـم اللّــه الرحمــن ا لرحيم

السيد رئيس مجلس نواب الشعب ونائبيه،

السيدات والسادة أعضاء مجلس نواب الشعب،

تتشرف لجنة الصناعة والطاقة والثروات الطبيعية والبنية الاساسية والبيئة بأن تعرض عليكم تقريرها حول مشروع القانون المتعلق بالتخفيض في المعلوم الموظف على تصدير الفضلات من الحديد وبعملية تصدير ظرفية خلال سنة 2016.

و قد تعهدت اللجنة بمشروع القانون بموجب قرار مكتب المجلس المؤرخ في 14 جويلية 2016.

أوّلا . تقديم المشروع:

نظرا للوضعية المالية الحرجة التي تمر بها الشركة التونسية لصناعة الحديد 'الفولاذ' وعجزها على استيعاب الفضلات من الحديد المجمعة محليا واعتبارا لأهمية قطاع تجميع الفضلات من الحديد وما يوفره من مواطن شغل في جميع أنحاء الجمهورية، وحيث أن المعلوم الموظف على الفضلات من الحديد، الذي تم الترفيع فيه من 90 د/طن إلى 270 د/طن بمقتضى الأمر عدد 2399 لسنة 2008، أصبح يمثل عائقا أمام عملية التصدير باعتبار معدل السعر العالمي للفضلات من الحديد في السنوات الأخيرة الذي يصل إلى حدود 220 دولار للطن الواحد، فإنه يقترح التخفيض في المعلوم المستوجب عند التصدير على الفضلات من الحديد المدرجة برقم البند 72.04 من تعريفة المعاليم الديوانية باستثناء فضلات الصلب المقاوم للصدأ (الإينوكس) المدرجة برقمي التعريفة الديوانية 72042110008 و 72042190000 إلى 90 دينار عن الطن الواحد.

كما تضمن مشروع القانون مقترحا للترخيص في تصدير الفضلات في حدود كمية قصوى بـ 100 ألف طن لشركة الفولاذ و 100 ألف طن للمجمعين والمؤسسات الصناعية المنتجة للفضلات الحديدية مع تكليف وزارة الصناعة بالإشراف على عمليات التصدير.

ويجدر التذكير بأن عملية تصدير هذه المواد تبقى خاضعة لترخيص مسبق وذلك بمقتضى الأمر عدد 1742 المؤرخ في 29 أوت 1994 المتعلق بضبط قائمة المنتوجات المستثناة من نظام حرية التجارة الخارجية.

ثانيا . أعمال اللجنة وتوصياتها:

انطلقت اللجنة في دراسة مشروع القانون منذ يوم 12 جانفي 2017 وخصصت لذلك عددا من الجلسات وفقا للروزنامة التالية:

_ جلسة 12 جانفي 2017: الاستماع الى السيد وزير الصناعة والتجارة وإلى ممثلين عن الغرفة الوطنية لتجميع ورسكلة المعادن،

_ جلسة 19 جانفي 2017: الاستماع الى السيد المدير العام لشركة الفولاذ وإلى نقابتي الإطارات والأعوان بالشركة،

_ جلسة 8 فيفري 2017: نقاش عام،

_ جلسة 10 فيفري 2017: نقاش عام،

_ جلسة 02 مارس 2017: المصادقة على الفصول وعلى المشروع برمته،

_ جلسة 30 مارس 2017: المصادقة على تقرير اللجنة.

❖ جلسة الاستماع الى السيد وزير الصناعة والتجارة:

تولى السيد وزير الصناعة والتجارة تقديم بسطة حول الإطار القانوني المنظم لقطاع الفضلات الحديدية موضحا أنها مستثناة من حرية التصدير والتوريد وان منع تصدير الخردة الحديدية كان بموجب قرارات جلسات عمل وزارية آخرها المنعقدة بتاريخ 24 سبتمبر 2013 وبتاريخ 09 جوان 2015 وذلك ضمانا لتزويد شركة الفولاذ بمادة الخردة كمادة أولية.

وأشار إلى أنه تمّ الترخيص للشركات المصدرة كليا والشركات الناشطة في إطار التحويل الفعّال والفضلات المتأتية من عمليات التصنيع المحلي بتصدير الخردة الحديدية المتكونة لديهم بمقتضى جلسة العمل الوزارية بتاريخ 24 سبتمبر 2013 وذلك في حدود النسب المصادق عليها من قبل مصالح وزارة الصناعة مع عدم استخلاص الأداء الموظف عند التصدير وفرض المراقبة الآلية من قبل مصالح المركز التقني للصناعات الميكانيكية والكهربائية للتحقق من كونها فضلات متأتية من عمليات التصنيع لا غير.

وحول وضع القطاع، أشار أنه يشهد حاليا وفرة كبيرة في الخردة الحديدية مذكّرا بأن بلادنا تنتج حوالي 300 ألف طن من هذه المادة سنويا كما يتوفر لدى شركة الفولاذ حاليا مخزون يناهز 250 ألف طن، إضافة إلى ما يتوفر لدى المجمعين بالمناطق الداخلية وبالجنوب كميات هامة امتنعوا عن بيعها للشركة على أمل تصديرها وذلك نظرا لارتفاع تكلفة الحمولة من مناطق الوسط والجنوب إلى ولاية بنزرت (في حدود 40 دينار/طن).

من جهة أخرى، أكد السيد الوزير أنّ الوضعية المالية للشركة التونسية للحديد والفولاذ تدهورت في السنوات الأخيرة ممّا أدى الى تفاقم المستحقات المتخلدة بذمتها والمتعلقة بشراءات الخردة التي ناهزت 9.15 م.د في موفى شهر مارس 2016، بالرغم من تمكينها خلال سنة 2015 من قروض الخزينة بما قدره 14.5 م.د، وقرض من البنك الإسلامي للتنمية لسداد حاجياتها بقيمة 39 م.د.

كما بيّن أنّ الوزارة تلقت العديد من التشكيات من الغرفة الوطنية لتجميع ورسكلة المعادن القديمة مطالبة بإيجاد حلول لتجاوز الوضعية الصعبة التي تمر بها جراء عدم خلاص المستحقات المتخلدة بذمتها، مما جعلهم عاجزين عن الايفاء بتعهداتهم تجاه المزودين والعمّال الناشطين في هذا المجال،

وفي ختام تدخله إقترح تغيير فترة تنفيذ عمليات التصدير الواردة بمشروع القانون لتصبح "خلال سنة 2017" عوضا عن "خلال سنة 2016 ".

وخلال النقاش، برز رأيان متباينان فحسب وجهة النظر الأولى، يرى عدد من أعضاء اللجنة أنه لاعتبارات اقتصادية واجتماعية وبيئية وجب إيجاد حلول جذرية لقطاع الفولاذ الذي يتميز بطاقة تشغيلية كبرى، إذ يوفر حوالي 70000 موطن شغل مباشر و غير مباشر، معتبرين أنّ مشروع القانون سيساهم في إنقاذ قطاع المعادن عبر تمكين المجمعين من تصدير هذه المادة، خاصة وان شركة الفولاذ لا تمتلك الإمكانيات اللوجستية الكافية لاستيعاب كل الكميات الموجودة من فضلات الحديد.

في حين قدّم عدد آخر من الأعضاء وجهة نظر ثانية عبّروا من خلالها عن معارضتهم لهذا المشروع، معتبرين أنه سيلحق أضرارا بالشركة الوطنية للفولاذ وسيؤثر على أسعار الحديد وعلى جودته، وذلك نظرا إلى أن الفضلات من الحديد تعتبر مادة أولية وحيوية لنشاط الشركة وإنّ كل تقليص في الكميات المتوفرة لديها سيؤدي حتما إلى تعطيل دورة الإنتاج، ممّا يمثل تهديدا جديّا لديمومة نشاطها. ودعوا سلطة الإشراف الى الحرص على حماية هذه الشركة باعتبارها مكسبا وطنيا وركيزة من ركائز التنمية في الجهة، معتبرين أن تصدير هذه المادة يجب أن يبقى نشاطا حصريا لشركة الفولاذ. كما أكدوا على غياب خطة استشرافية وإستراتيجية واضحة لتطوير القطاع متسائلين عن مآل إمضاء الاتفاقية التي تربط المؤسسة بشركاء جدد.

من جهة أخرى، أثار عدد من المتدخلين مسألة تهريب مادة الحديد الذي كان له انعكاسات سلبية واضحة على السوق المحلية، متسائلين عن استراتيجية الوزارة لحماية قطاع الفولاذ وعن المعايير المعتمدة لتحديد الكميات التي سيقع تصديرها وأسباب تحديد

فترة التصدير بسنة واحدة رغم كثرة الإجراءات وطولها بما يجعل المشروع لا يفي بالغرض الذي قدم من أجله.

وفي رده على مختلف الأسئلة والاستيضاحات، أكد السيد الوزير أنه تم اتخاذ عديد القرارات على مستوى رئاسة الحكومة لتسوية الاشكاليات المتعلقة بالقطاع. وتمثلت هذه القرارات في تمكين شركة الفولاذ من الأموال الضرورية لشراء الخردة الحديدية وتغطية الحاجيات المستعجلة لضمان سير الشركة إلى نهاية جوان 2016 وذلك في حدود 20 م.د، إضافة الى الترخيص بصفة استثنائية لمجمعي الخردة الحديدية لتصدير 100 ألف طن من فضلات الحديد بعنوان سنة 2016، حيث أن هذا الإجراء سيعفي شركة الفولاذ من شراء الخردة الحديدية على امتداد 8 أشهر على الأقل ويمكّنها من المحافظة على موارد مالية تناهز 20 مليون دينار (2.5 مليون دينار شهريا)، مع الترخيص لشركة الفولاذ بتصدير جزء من الخردة المتوفرة لديها في حدود 100 ألف طن، مما سيوفر لها موارد مالية في حدود 40 م.د معتبرا ان عملية التصدير المقترحة تمثل حلاّ ظرفيا للقطاع ككل.

وحول التساؤل المتعلق بأسباب اقتراح الإجراءات بمقتضى مشروع قانون وعدم تنظيمها بأمر، أفاد أن مشروع القانون يتضمن مسائل متعلقة بالضرائب وبالتالي وجب سن أحكامه بمقتضى قانون وفقا لما تقتضيه أحكام الفصل 65 من الدستور.

- **الاستماع الى ممثلين عن الغرفة الوطنية لتجميع ورسكلة المعادن القديمة:**

أكد رئيس الغرفة الوطنية في مداخلته أن قطاع تجميع ورسكلة المعادن القديمة يساهم بصفة مباشرة في المحافظة على البيئة والمحيط ويوفر حوالي 70 ألف موطن شغل مباشر وغير مباشر،كما يوفر حوالي 300 ألف طن من الخردة في السنة يتم تزويد شركة الفولاذ بحوالي 150 ألف طن فقط باعتبارها الحريف الوحيد وهي تستغل منها حوالي 90 ألف إلى 100 ألف طن في السنة على أقصى تقدير بحكم تقادم معداتها ومرورها بصعوبات مالية، بحيث أصبحت غير قادرة على استيعاب الكميات الواردة عليها وغير قادرة على خلاص مزوديها رغم تدني الأسعار التي تقتني بها، الشيء الذي أدى إلى عزوف

"البرباشة" والوسطاء عن تجميع الخردة مما تسبب في تردي الوضع البيئي بسبب تراكم هذه الفضلات بالأودية وبعدّة أماكن أخرى.

وأضاف أن الكميات المتوفرة لدى شركة الفولاذ حاليا تبلغ حوالي 300 ألف طن فقدت جلّها قيمتها وخصائصها بعامل التقادم، وأن جملة المخزون الموجود بالجمهورية يفوق 700 ألف طن، أي ما قيمته 300 م د أو أكثر، منها 150 ألف طن بجهة صفاقس، مؤكدا أنّ كل هذه العوامل ألحقت بتجار الخردة صعوبات مالية أدّت إلى طرد العمال نتيجة سياسة ربط مصير قطاع حيوي بمصير مؤسسة تمرّ بصعوبات كبيرة جدا.

من جهة أخرى، اعتبر رئيس الغرفة الوطنية لتجميع ورسكلة المعادن القديمة ان المشروع المعروض حاليا مغاير لما تم الاتفاق عليه مع الوزارة ولا يخدم إلا مصلحة منافسي شركة الفولاذ من خلال تمكين أصحاب مراكز التجميع والمؤسسات الصناعية من تصدير 100 ألف طن مع التخفيض في المعلوم الموظف عند التصدير، مؤكدا أن الصناعيين المنافسين لشركة الفولاذ لا يخضعون للأداء الموظف عند التصدير وذلك حسب الأمر عدد 519 لسنة 2004 الذي ينص على إعفائهم من هذا المعلوم عند تصدير منتجاتهم وإعادة توريدها في شكل عروق فولاذية .

وفي ختام تدخله، طالب رئيس الغرفة بإيجاد حل جذري ودائم للقطاع من خلال تمكين أصحاب مراكز التجميع بجهات الجنوب من تصدير 100 ألف طن سنويا من الخردة نظرا لبعدهم الجغرافي عن شركة الفولاذ.

وتفاعلا مع ما تمّ تقديمه، اعتبر أحد اعضاء اللجنة أنه بالإمكان ايجاد حلول لكل الصعوبات التي تمر بها الشركة التونسية لصناعة الحديد إذا ما توفرت الإرادة دون التفكير في التفويت فيها وأن تمكين المجمعين من تصدير الكميات المقترحة يعتبر تفويتا في الثروة الوطنية ويؤدي الى إفشال مشروع إعادة تأهيل شركة الفولاذ.

كما اعتبر عدد من الأعضاء أن المشروع المقترح يقدّم امتيازات للمؤسسات الصناعية المنتجة للفضلات الحديدية والمنافسة لشركة الفولاذ، مما سيساهم في مزيد تعكير وضع الشركة. ودعوا الى إيجاد حلول جذرية للقطاع باعتباره يتميز بطاقة تشغيلية كبيرة.

من جهتهم، أكد ممثلو الغرفة الوطنية لتجميع ورسكلة المعادن على أنهم يطالبون بتمكينهم من تصدير كميات من الفولاذ ذات النوعية التي لا تقبلها الشركة، مذكرين بأن نفقات النقل من جهات الجنوب الى ولاية بنزرت تعد باهضة إضافة الى احتمال عدم قبول الشركة لهذه النوعية من الكميات المنقولة.

❖ الاستماع الى السيد الرئيس المدير العام للشركة التونسية لصناعة الحديد "الفولاذ"

أوضح في بداية تدخله أنه، من حيث التوزيع، يتمركز حوالي 90 بالمائة من الإنتاج والاستهلاك العالميين للحديد في ستة أو سبعة بلدان على رأسها الصين واليابان والاتحاد الأوروبي وتركيا، مشيرا إلى أن قطاع الحديد يعتبر القطاع الثاني في الاقتصاد العالمي بعد البترول، وأن هناك آفاق مستقبلية واعدة في هذا القطاع عبر إمكانية مضاعفة معدّل الاستهلاك الفردي من مادة الحديد في تونس مرتين أو 3 مرات أي من 50 كغ إلى 100 كغ أو 150 كغ سنويا، وهو ما يؤشر إلى تطور الصناعة في تونس، مما سيمكّن من مضاعفة طاقة الإنتاج والتي تقدّر حاليا بـ 1,2 مليون طن. وأن حجم الإنتاج من الحديد حاليا في تونس، والذي تؤمنه ست شركات بما فيها شركة الفولاذ، يقدّر بـ 650 ألف طن، إضافة إلى أن القطاع يتميز بطاقة تشغيلية كبيرة.

وحول وضعية شركة الفولاذ، بين الرئيس المدير العام أن الشركة لها طاقة إنتاج ضعيفة لا تغطي سوى 20 % من الحاجيات الوطنية وذلك عن طريق ما تؤمنه من حاجياتها من العروق الفولاذية المتأتية أساسا من خردة الحديد، والذي يؤمنه مزودو الخردة، مشيرا أن القطاع الخاص يقوم بتوريد الثمانين بالمائة المتبقية، وهو ما يعتبر استنزافا للعملة الصعبة حيث أن توريد 500 ألف طن من العروق الفولاذية سنويا يتجاوز 300 مليون دولار.

كما أوضح أن الشركة تستثمر بأربعة خطوط إنتاج ولها خبرة طيلة 50 سنة، مبينا أن الصعوبات المالية للشركة بدأت في سنتي 2002 و 2003 نتيجة تقلص المناجم. وتم

إنجاز دراسة في سنة 2003 نتج عنها الاستغناء على خام الحديد واستبداله باستعمال الخردة الحديدية أي العروق الفولاذية، كمحطة أولى. وأكّد السيد الرئيس المدير العام أن المحطة الثانية في مسيرة الشركة كانت في سنة 2008، حيث شهدت هذه السنة ارتفاع الأسعار العالمية للحديد ، وكان دور شركة الفولاذ آنذاك يتمثل في تعديل السوق وتوفير مادة الحديد لقطاع البناء. وأوضح أن الشركة لها نقص فادح في اليد العاملة وأن نسبة التأطير تقدّر بـ 4% بينما تقدّر في البلدان المتقدمة بنسبة 15%، موضحا أن الشركة تجد إشكاليات على مستوى الصفقات العمومية خاصة من ناحية بطء الإجراءات الإدارية، حيث أن الشركة تنشط في مجال تنافسي بالمقارنة مع المؤسسات الخاصة.

وأضاف أنه من أسباب تدهور وضعية شركة الفولاذ هي طاقة إنتاجها الضعيفة والمكلفة مع ارتفاع كتلة الأجور، إضافة إلى وجود مصانع غير مؤهلة وغير مواكبة للتطورات التكنولوجية المسجلة في القطاع. زد على ذلك ضعف القدرة التنافسية و عدم إمكانية إنتاج حديد البناء عالي التماسك المنتج حاليا من قبل القطاع الخاص (RB 500)، ملاحظا أن الصعوبات المالية للشركة امتدت إلى سنة 2014 وتواصلت إلى سنة 2015 التي كانت الأصعب على الشركة.

وأوضح أنه نظرا للدور الفعال والرئيسي لشركة الفولاذ في المشهد الاقتصادي، فإن هذه الشركة تعتبر قاطرة للتنمية الجهوية بمنزل بورقيبة، حيث توفر أكثر من 10 آلاف موطن شغل مباشر وغير مباشر. كما أفاد أنه، في إطار الرفع من القدرة التنافسية للشركة التونسية لصناعة الحديد "الفولاذ" وتدعيمها بالوسائل الضرورية لتعزيز طاقتها الإنتاجية وإعادة تموقعها وطنيا في تزويد السوق المحلية، أقرت الحكومة خطة لإعادة الهيكلة المالية للشركة والاستثمار في مصنع جديد للصلب مع تطوير مختلف الأنشطة الاخرى عبر فتح رأس مال الشركة لفائدة مستثمر استراتيجي فني بنسبة مشاركة تتراوح بين 35 و49 بالمائة مع المحافظة على الصبغة العمومية للشركة ضمن طلب عروض دولي. في إطار إنجاز برنامج فتح رأس المال لفائدة شريك استراتيجي لم يتقدم بعرض سوى المستثمر الإيطالي " ألفا أشاي " " Alfa Acciai ".

وأكّد السيد الرئيس المدير العام أن الشركة تسعى إلى تحقيق جملة من الأهداف، من ذلك تعديل ميزان واردات العروق الفولاذية وتوفير مدخرات من العملة الصعبة مقابل معدل واردات سنوي حاليا من العروق الفولاذية يتجاوز 300 مليون دولار مع ضمان تزويد السوق المحلية بالمواد الحديدية، خاصة خلال فترات اضطراب السوق العالمية والتوقّي من مخاطر التغير السريع للأسعار كما حدث سنة 2008، وفتح الأبواب لأن تكون تونس قاعدة لتصدير العروق الفولاذية على غرار التجربة التركية (الانتقال من بلد مورد للعروق الفولاذية خلال التسعينات إلى بلد منتج ومصدر لها) إضافة إلى العمل على تثمين قطاع جمع ورسكلة المواد الحديدية وتدعيم مواطن الشغل ذات العلاقة.

وبين أنه بالتوازي مع برنامج الشراكة، تم الشروع في معالجة الاشكاليات الهيكلية للمنشأة والقيام بجملة من الاصلاحات الجوهرية ترتكز أساسا على ضبط الوثيقة الأولية لعقد البرامج للخماسية 2016 -2020 وإنجاز مشروع المخطط المديري للإعلامية وتحسين أساليب التصرف والرقابة الداخلية واعتماد يقظة مستمرة قصد مواكبة التحولات والتطورات التكنولوجية.

وأوضح السيد الرئيس المدير العام للشركة أنه، بالتوازي مع برنامج الشراكة، سيتم فتح مركز تجميع الخردة الحديدية بولاية صفاقس للاقتراب من مزودي الوسط والجنوب تجسيما لقرار جلسة العمل الوزارية بتاريخ 24 سبتمبر 2013، والعمل على إرساء إطار تشريعي منظم لقطاع الخردة الحديدية للتشجيع على الاستثمار فيه.

وإثر ذلك، تقدم السادة النواب بجملة من التساؤلات والتوضيحات حول قدرة الشركة على تصدير 100 ألف طن من الخردة وحول إمكانية تكفّلها بعملية التصدير الكلي بمفردها. كما تساءلوا عن أسباب ضعف حجم انتاج الشركة مقارنة بالقطاع الخاص رغم اعتمادها على يد عاملة تقارب من حيث العدد ما هو معتمد لدى الخواص وعن أسباب التعاقد مع الشريك الإيطالي رغم عدم التزامه بكراس الشروط، وكيفية التعامل معه خاصة وأن الشركة تمر بصعوبات مالية و غير قادرة على تسديد الديون المتخلدة بذمتها. من جهتهم، لاحظ بعض النواب الآخرين غياب المستثمرين التونسيين في مثل هذه المشاريع متسائلين عن الأسباب ومشيرين إلى إمكانية الاستغناء عن المستثمر الإيطالي والعمل على على تشجيع المستثمر التونسي.

من جهة أخرى، استفسر عدد من المتدخلين عن العلاقة القائمة بين المجمعين وبين شركة الفولاذ، مؤكدين على ضرورة عدم التخلي عن الدور الرقابي لشركة الفولاذ على جودة الحديد. كما أكد البعض على ضرورة المحافظة على شركة الفولاذ والاعتراف بدورها الهام في دعم الاقتصاد الوطني بالتوازي مع المحافظة على موارد الرزق بالنسبة لمجمعي الخردة.

وفي ردّه على تدخلات النواب، أوضح السيد الرئيس المدير العام للشركة التونسية لصناعة الحديد أن ما تضمنه مشروع القانون هو إجراء استثنائي أي لفترة محددة وكمية محددة، معبرا عن عدم معارضته لهذا الإجراء، خاصة وأن كمية المخزون من خردة الحديد لدى الشركة والمقدرة بـ 75 ألف طن لا يمكن استغلالها وبالتالي يمكن تصديرها، والإيفاء بتعهداتها إزاء المجمعين وهم قرابة 60 مؤسسة. ومن ناحية أخرى لاحظ أن مشروع القانون يعود بالفائدة كذلك على القطاع الخاص، معتبرا المزودين للخردة شركاء للشركة ومؤكدا أن النية متجهة لمراجعة الثمن.

وحول الشريك الأجنبي، أشار السيد الرئيس المدير العام إلى أن الفائدة ستحصل للشركة لا على مستوى التسويق والتصرف فقط بل وكذلك على مستوى القدرة التنافسية.

وأضاف أن العلاقات التجارية مع مزودي الشركة من مادة الخردة تنبني أساسا على مبدأ الشراكة واعتماد كراس شروط يضبط التزامات الطرفين المتعاقدين.

❖ الاستماع إلى نقابتي إطارات وأعوان شركة الفولاذ:

أوضح الحضور أهمية هذه الشركة في حماية الثروة الوطنية وتأمين الحاجيات من الحديد وتثمين الفضلات من المواد الصلبة مشيرين إلى ما شهدته الشركة من تحسن على مستوى ايفائها بتعهداتها إزاء المجمعين علما وأنهم نفوا وجود تشكيات من قبل المجمعين.

كما عبروا عن رفضهم لما تضمنه مشروع القانون من إمكانية تصدير 100 ألف طن من الخردة من قبل الخواص والتخفيض في قيمة الأداء من 270 د إلى 90 د على اعتبار أن الخردة هي ثروة وطنية من الضروري الحفاظ عليها وتثمينها وليس التفويت

فيها. وأضافوا أن ما يميز اتفاق الشراكة مع المستثمر الإيطالي هو تضمنه لبند يمنع التفويت في ممتلكات الشركة ويحفظ بقاءها ويكسبها القدرات الفنية التي تؤهلها وتجعلها قادرة على مجابهة كل ما يشهده القطاع من مستجدات.

ومن ناحية أخرى، أوضح ممثلو النقابة أن ثمن الخردة من الحديد ارتفع في السوق العالمية مما جعل المشرع يرفع في المعلوم الموظف على التصدير لفضلات الحديد في سنة 2008 تفاديا لإمكانية تصديرها، على اعتبار أنها ثروة وطنية وجب المحافظة عليها. وأضافوا أن قرارات المجالس الوزارية اتجهت نحو منع تصدير فضلات الحديد علما وان وضعية الشركة الآن تسمح بخلاص المجمعين في الكمية التي اقتنتها منهم وبالتالي ينتفي السبب الذي من أجله يطالب المجمعون بالسماح لهم بتصدير خردة الحديد، وشدّدوا على أن فضلات الحديد هي مادة أولية بالنسبة لشركة الفولاذ لا مجال للتفريط فيها بالتصدير.

كما أكد ممثلو النقابة أن الكمية التي لا تقبلها الشركة لا ترتقي إلى حجم 100 ألف طن، وبينوا أنه بالإمكان تصدير كمية منها تقدّر بـ 35 ألف طن من نوعية الحديد المكّون من مادة "Fonte" من قبل المجمعين. كما أوضحوا أن الأسباب الحقيقية الكامنة وراء الوضعية المالية الصعبة للشركة تتمثل في القرارات والسياسات الخاطئة التي أعتمدت في السابق، مشدّدين على ضرورة المحافظة على المادة الأولية للشركة ضمانا لبقائها.

❖ النقاش العام:

بعد استكمال جلسات الاستماع إلى الأطراف المعنية بمشروع القانون، واصلت اللجنة أشغالها في شكل نقاش عام بين أعضائها لحوصلة مجمل الاستنتاجات التي أفضت إليها الاستماع والبناء عليها.

واتضح من خلال النقاش أن بعض النواب يعتبرون أن الخلاف يكمن في توزيع الكميات المزمع تصديرها بين شركة الفولاذ والقطاع الخاص، وأنه لا بد من إيجاد حل

يرضي جميع الأطراف في إطار معادلة تشمل تحديد الكمية والمدة ونسبة المعاليم الموظفة، باعتبار أنه من الطبيعي أن تكون مصلحة الأطراف المتدخلة في القطاع متناقضة.

ولاحظ أحد أعضاء اللجنة أن الشركة التونسية لصناعة الحديد "الفولاذ" هي العمود الفقري لقطاع الحديد في تونس، وهي مؤسسة وطنيّة يجب حمايتها والحفاظ عليها، مبينا أنه من الأجدى أن يتم الترخيص في التصدير حصريا للشركة حتى تتحسن مواردها المالية عوض اللجوء الى الاقتراض.

وأوضح عضو آخر أنّ الاتفاق المبرم مع الشريك الايطالي يشترط في بنوده عدم التفريط في فضلات الحديد المتوفرة لدى الشركة، كما دعى أحد الاعضاء إلى التريّث قبل الموافقة على مشروع القانون المعروض ومزيد التعمق في دراسته وتكثيف الاستشارات.

من جهة أخرى، اعتبر أحد النواب أن عدم تصدير الكمية غير المستعملة من خردة الحديد المتراكمة في مخازن شركة الفولاذ يعتبر إهدارا للثروة الوطنية، وأن عملية تصدير المخزون من هذه المادة الموجود لدى المجمعين والذي لا تقبله شركة الفولاذ، تعتبر حلا لهذا الإشكال خاصة وأن اتحاد الشغل توصل إلى إتفاق بين الطرفين يمكن الخواص من تصدير كمية قدرها 35 ألف طن .

كما ذكّر أحد الاعضاء ببيان الاتحاد الجهوي للشغل ببنزرت بتاريخ 30 جانفي 2017 الذي يرفض التفريط في خردة الحديد على اعتبارها ثروة وطنية، متسائلا عن سبب التخفيض في الأداء الموظف على عملية التصدير وعن هوية الخواصّ الّذين سينتفعون بإمكانية التصدير.

واعتبر أحد النواب أن هذا الإجراء يمكن أن يكون سببا في تفاقم الوضعية المالية الصعبة لشركة الفولاذ، موضحا أن المسألة ستمس قطاع البناء وتؤثر عليه سلبا.

وأوضح أحد أعضاء اللجنة وجود مفاوضات قائمة منذ مدة مع المستثمر الأجنبي مقترحا تأجيل التصويت على مشروع القانون حتى نهايتها.

وتعقيبا على ذلك، أكّد رئيس اللجنة أنه، في لقاء مع عدد من القيادات النقابية بحضور الكاتب العام للاتحاد الجهوي للشغل ببنزرت ونقابة إطارات وأعوان شركة الفولاذ، أبدى الطرف النقابي، رغم دعمه لمبدأ البحث عن شريك استراتيجي للشركة، قلقه من الإجراء المتمثل في التفاوض مع الشريك الإيطالي نظرا لعدم جديّته في العرض الذي تقدّم به، علما وأن نقابة الأعوان شاركت في هذا المسار التفاوضي في كل مراحله بما في ذلك إعداد كراس الشروط وطالبت الشركة بفتح طلب عروض جديد في الغرض. وأكد رئيس اللجنة أنه أوضح للطرف النقابي أن مسألة التفاوض مع الشريك الأجنبي لا تندرج ضمن صلاحيات اللجنة.

وفي حوصلة للنقاش، ذكّر أن المقترحات المقدمة من قبل بعض أعضاء اللجنة تتمحور حول ثلاث نقاط أساسية:

- اتخاذ إجراء يُخرج القطاع من حالة الاختناق التي يشكو منها،
- التخفيض في الكمية المخصصة للتصدير من قبل القطاع الخاص والمضمنة بمشروع القانون المقدم من قبل الحكومة،
- أن تكون الكمية المسموح بها للتصدير من قبل شركة الفولاذ أرفع من حيث الحجم من الكمية المخصصة للقطاع الخاص.

❖ **النقاش فصلا فصلا**

العنوان:

تم اقتراح تعديل العنوان وذلك بحذف عبارة "خلال سنة 2016" من عنوان مشروع القانون وتعويضها بـ "إلى موفّى سنة 2017".

أقرت اللجنة هذا التعديل بإجماع أعضائها الحاضرين.

الفصل الأول:

يخفض في مبلغ المعلوم المستوجب عند التصدير على الفضلات من الحديد المدرجة برقم البند 72.04 من تعريفة المعاليم الديوانية باستثناء فضلات الصلب المقاوم للصدأ (الإينوكس) المدرجة برقمي التعريفة الديوانية 72042110008 و 72042190000 إلى 90 دينار عن الطن الواحد.

تمت المصادقة على الفصل بأغلبية أعضاء اللّجنة الحاضرين.

الفصل 2

إعتبر عدد من المتدخلين أن الكمية المخصصة للتصدير من قبل المؤسسات الصناعية المنتجة للفضلات والكمية المخصصة للتصدير من قبل المجمعين غير واضحة وتساءلوا عن سبب إدراج المؤسسات الصناعية المنتجة للفضلات الحديدية في مشروع هذا القانون خاصة وأن هذا الإجراء يجعل هذه الشركات تنافس المجمعين الذين طالبوا بسن مشروع هذا القانون، مقترحين حذف التنصيص على هذه المؤسسات الصناعية من نص الفصل 2 من مشروع القانون.

وتمت الموافقة على حذف عبارة "المؤسسات الصناعية المنتجة للفضلات الحديدية" من الفصل 2 من مشروع القانون بإجماع الأعضاء الحاضرين.

بعد ذلك، تمت حوصلة جملة المقترحات المقدمة لتعديل الكميات المنصوص عليها ضمن هذا الفصل ثم تم عرضها على التصويت. وتتلخّص هذه المقترحات ونتائج التصويت عنها كما يلي:

- المقترح الأول: نفس الكميات المذكورة في النص الأصلي للمشروع (100 ألف طن للشركة و 100 ألف طن للخواص): رُفض بالإجماع،
- المقترح الثاني: 100 ألف طن للشركة و 75 ألف طن للخواص:): رُفض بالإجماع،
- المقترح الثالث: 75 ألف طن للشركة و 50 ألف طن للخواص: 8 مع هذا المقترح،
- المقترح الرابع: 50 ألف طن للشركة و 50 ألف طن للخواص:): رُفض بالإجماع،

- المقترح الخامس: 60 ألف طن للشركة و 40 ألف طن للخواص:): رُفض بالإجماع،
- المقترح السادس: 150 ألف طن للشركة و 50 ألف طن للخواص:): رُفض بالإجماع،
- المقترح السابع: 200 ألف طن للشركة و 0 طن للخواص: 3 مع هذا المقترح،

وإثر ذلك، تم المرور من جديد للاختيار بالتصويت بين المقترحين الثالث والسابع الحائزين على أكثر الأصوات. فكانت النتيجة على النحو التالي:

- المقترح الثالث: 75 ألف طن للشركة و 50 ألف طن للخواص: 8 مع هذا المقترح،
- المقترح السابع: 200 ألف طن للشركة و 0 طن للخواص: 3 مع هذا المقترح،

وبذلك تم التصويت بأغلبية الأعضاء الحاضرين لصالح المقترح الثالث المتمثل في الترخيص في تصدير 75 ألف طن لشركة "الفولاذ" و50 ألف طن للمجمعين.

ويصبح الفصل 2 بعد التعديل كما يلي:

الفصل 2 (معدّلا):

يرخص إلى موفى سنة 2017 في تصدير الفضلات من الحديد المنصوص عليها بالفصل الأول من هذا القانون وبكميات قصوى في حدود 75 ألف طن للشركة التونسية لصناعة الحديد "الفولاذ" و50 ألف طن للمجمعين.

وتمت الموافقة على الفصل الثاني معدلا بأغلبية أعضاء اللجنة الحاضرين

الفصل3 :

تكلف وزارة الصناعة بالإشراف على عمليات التصدير المنصوص عليها بالفصل 2 من هذا القانون بالتنسيق مع الأطراف المتدخلة.

تمت الموافقة على هذا الفصل بإجماع أعضاء اللجنة الحاضرين.

وفيما يلي جدول تفصيلي للصيغة الأصلية لمشروع القانون والصيغة المعدلة الموافق عليها من قبل اللجنة.

الصيغة الأصلية	الصيغة المعدلة
مشروع قانون يتعلق بالتخفيض في المعلوم الموظف على تصدير الفضلات من الحديد وبعملية تصدير ظرفية **خلال سنة 2016**	مشروع قانون يتعلق بالتخفيض في المعلوم الموظف على تصدير الفضلات من الحديد وبعملية تصدير ظرفية **إلى موفى سنة 2017**
الفصل الأول: يخفض في مبلغ المعلوم المستوجب عند التصدير على الفضلات من الحديد المدرجة برقم البند 72.04 من تعريفة المعاليم الديوانية باستثناء فضلات الصلب المقاوم للصدأ (الإينوكس) المدرجة برقمي التعريفة الديوانية 72042110008 و 72042190000 إلى 90 دينار عن الطن الواحد.	**الفصل الأول:** يخفض في مبلغ المعلوم المستوجب عند التصدير على الفضلات من الحديد المدرجة برقم البند 72.04 من تعريفة المعاليم الديوانية باستثناء فضلات الصلب المقاوم للصدأ (الإينوكس) المدرجة برقمي التعريفة الديوانية 72042110008 و 72042190000 إلى 90 دينار عن الطن الواحد.
الفصل 2: يرخص **خلال سنة 2016** في تصدير الفضلات من الحديد المنصوص عليها بالفصل الأول من هذا القانون وبكميات قصوى في حدود **100** ألف طن للشركة التونسية لصناعة الحديد 'الفولاذ' **100** ألف طن للمجمعين **وللمؤسسات**	**الفصل 2:** يرخص **إلى موفى سنة 2017** في تصدير الفضلات من الحديد المنصوص عليها بالفصل الأول من هذا القانون وبكميات قصوى في حدود **75** ألف طن للشركة التونسية لصناعة الحديد 'الفولاذ' **50** ألف طن للمجمعين.

الصناعية المنتجة للفضلات الحديدية.	
الفصل 3: تكلف وزارة الصناعة بالإشراف على عمليات التصدير المنصوص عليها بالفصل 2 من هذا القانون بالتنسيق مع الأطراف المتدخلة.	الفصل 3: تكلف وزارة الصناعة بالإشراف على عمليات التصدير المنصوص عليها بالفصل 2 من هذا القانون بالتنسيق مع الأطراف المتدخلة.

ثالثا . قرار اللجنة:

قررت اللجنة الموافقة على مشروع هذا القانون بأغلبية أعضائها الحاضرين.

رئيس اللجنة **مقرر اللجنة**

عامر العريض **فيصل خليفة**

صيغة معدّلة

مشروع قانون
يتعلق بالتخفيض في المعلوم الموظف على تصدير الفضلات من الحديد وبعملية تصدير ظرفية إلى موفى سنة 2017

الفصل الأول: يخفض في مبلغ المعلوم المستوجب عند التصدير على الفضلات من الحديد المدرجة برقم البند 72.04 من تعريفة المعاليم الديوانية باستثناء فضلات الصلب المقاوم للصدأ (الإينوكس) المدرجة برقمي التعريفة الديوانية 72042110008 و 72042190000 إلى 90 دينار عن الطن الواحد.

الفصل 2: يرخص إلى موفى سنة 2017 في تصدير الفضلات من الحديد المنصوص عليها بالفصل الأول من هذا القانون وبكميات قصوى في حدود 75 ألف طن للشركة التونسية لصناعة الحديد 'الفولاذ' و 50 ألف طن للمجمعين.

الفصل 3: تكلف وزارة الصناعة بالإشراف على عمليات التصدير المنصوص عليها بالفصل 2 من هذا القانون بالتنسيق مع الأطراف المتدخلة.